



سياسة جمع التبرعات  
للجمعية السعودية لإمراض النزف  
رقم التسجيل 784

**2018-1439**

تم الاعتماد بقرار مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (8)، وتاريخ 1439/7/22 هـ  
الموافق 2018/04/7 م



## مقدمة

تعتبر الجمعية واحدة من الجمعيات الخيرية، وتفخر بالمنزلة الرفيعة التي تتمتع بها سواء في نظر المستفيدين من خدماتها أو في نظر مؤيديها، والغرض من هذه السياسة و "مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني لموظفي تنمية الموارد المالية للجمعية" المرتبطة بها هو تزويد الموظفين بالمبادئ والإرشادات لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لموظفي تنمية الموارد المالية، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

## البيان

تضمن الجمعية أن:

- 1- يعمل موظفي تنمية الموارد على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والتفتح.
- 2- يلتزم موظفي تنمية الموارد ، في جميع أنشطتهم، بمبادئ الجمعية وممارساتها ولوائحها وقوانينها السارية.
- 3- يعتبر موظفي تنمية الموارد أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.



- 4- لا يستغل موظفي تنمية الموارد موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- 5- يلتزم موظفي تنمية الموارد بلائحة الجمعية بشأن حقوق المتبرعين. وبحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- 6- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جُمعت من أجلها، وذلك خلال فترة زمنية معقولة.
- 7- تتطبق الجمعية نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينها ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للقضية.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة على جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع الخاص أو العام أو التجاري أو من المصادر الأخرى.

يعتمد

رئيس الجمعية

د محمد بن حمد الشهراني